

د عبدالله الغفيلي فقه النوازل في الزكاة الجزء السابع

عبدالله الغفيلي

ما يسأل عن بعض الاخوة في الغرب وهو هل يصرف المؤلفة من سهم المؤلفة قلوبهم في ايجاد مؤسسات لرعاية المسلمين الجدد اه وتبنيتهم. وعلى هذا اه جمهور اه الفقهاء وهو جواز صرف اه الزكاة - 00:00:00

لهؤلاء ولتبنيتهم ولو كان ذلك عبر مؤسسات في الواقع المعاصر وعلى هذا نصل والثالثة قضايا الزكاة المعاصرة ايجاد المؤسسات العلمية والاجتماعية لرعاية من دخل في دين الله وتبنيت قلبه على الاسلام وكل ما يمكنه من ايجاد - 00:00:24

مناسب معنوياً ومادياً لحياته الجديدة اه وقال البعض بعدم جواز صرف الزكاة لتلك المؤسسات من مصرف المؤلفة قلوبهم اه آه وذلك آه لانه لا بد من آه التملك وهذا لن يتحقق التملك انما الصدقات للقراء - 00:00:44

والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم. وهذه الاربعة الاربعة انواع يجب ان يملكون. فايجاد مؤسسة يعني انه لن يكون التملك لو من الانواع الاربعة الاخرى اه فانه لا يجب التملك. وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن اه السبيل. هؤلاء - 00:01:09

اه لا اه انما الصدقات للقراء والمساكين والعاملين على مؤلفة والمؤلفة قلوبهم. لاحظ هنا في لام الملك بينما الباقى وفي الرقاب والغارم يعني هو في الغارمين وفي سبيل الله وفي وابن السبيل. على تقدير ذلك والا فهي بدون حرف الجر. فانه عندئذ يحصل - 00:01:29

صرفه للجهة ولو لم يتملكه الكائن في المصرفي نفسه. ولذلك القول بعدم الجواز هنا الحقيقة وجيه لعدم تحقق الملك آه التام اه من المصادر مصرف الرقاب ويراد بالرقاب. طبعاً الارقاء والمكاتبون المكاتبون اللي يسعون الى - 00:01:49

عقابهم فجزء منهم قد صار حراً وجزء لا زال مملوكاً المصرف يشمل هؤلاء اه هؤلاء لان النص عام اه وهو في اه الرقاب والسؤال المهم هل يشمل هذا فكك الاسرى - 00:02:15

الاسرى المسلمين عند الكفار هذه من المسائل ايضاً الخلافية والراجح والله اعلم انه يشمل ايضاً وهو المذهب وعندنا انه يشمل الاسرى اذا كانوا لا يمكن تحريرهم من الاسر الا بدفع مال وآه عند - 00:02:35

اذا يشرع ان يكون هذا المال من الزكاة لان من المعانى اللغوية لفک الرقبة فك رقاب الاسرى ثم انه اذا كان الرقيق وهو عند مسلم يفتک ويحرر من الزكاة فلا ان يكون المسلم والا - 00:02:55

عند الكافر من باب اولى. من باب اولى لانه يخشى على على دينه عندئذ من المصادر المهمة يا اخوة اه وهو المصرف الخامس معنا مصرف مهم جداً مصرف في سبيل الله - 00:03:15

وهذا المصرف ومن اكبر المصادر جدلاً في الواقع المعاصر لانه هناك من وسع هذا المصيف جداً فتشمل المصالح العامة وتشمل وشتم حتى استصلاح الطرق والمستشفيات ومنهم من ضيقه جداً فقال فقط هو في الغزو والقتال في سبيل الله. وبين هذا وهذا اقوال وسط - 00:03:32

او قول نختار منها وسطاً وهو انه ما يكون من قبل الجهاد بمفهومه العام. اذا اصرف في سبيل الله ويصدق على الغزاوة وعلى المجاهدين في سبيل الله جهاداً شرعاً يصدق عليهم بالاتفاق - 00:04:02

عند جميع اهل العلم ويندرج معهم على الراجح من اقوال كثير من الفقهاء المعاصرین وهو رأي المجمع الفقهي الاسلامي التابع لرابطة العالم الاسلامي الذي كان يرأسه الشيخ ابن باز رحمه الله تعالى. يندرج فيه ما يكون آه - 00:04:22

من قبل الدعوة الى الله لو قيد هذا ما يكون من قبل دعوا الدعوة الى الله آه في حق في المسلمين او من المسلمين الى الكافرين.

يعني في حق دعوة غير المسلمين - 00:04:45

لأنه هذا في حقيقة الامر الذي يلتصق ويدخل دخولا اوليا في معنى الجهاد بالغزو او الجهاد بالقتال في سبيل الله. لأن القتال في سبيل الله يكون للكافر وهكذا دعوة المسلم للكافر للدخول الى الاسلام هي المقصودة من الجهاد لم يفظ لمجرد - 00:05:10 ازهاق الارواح كلا وانما فرض الاقامة دين الله ولدعوة الناس للدخول فيه. فإذا كان ذلك يتتحقق دعوتهم بالكلمة من غير قتال فانه من الجهاد. وذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي اه رواه اصحاب السنن جاهدوا المشركين - 00:05:36 باموالكم السنتكم وايديكم. هذه كلها من اشكال والوان بل انه يا اخوه اول اية نزلت في القرآن بلفظ الجهاد كانت في جهاد القول. وهي قوله تعالى في سورة الفرقان وجاهدهم به - 00:05:56

جهادا كبيرا يعني جاهدهم بالقرآن. اذا يصدق على آآ هذا المصرف ما يكون من قبيل الجهاد سواء كان باليد او الجهاد باللسان او الجهاد بالمال وهذا يعني انه هناك تطبيقات يعني كثيرة - 00:06:16 اه سنشير الى شيء منها لكن لماذا رجحنا هذا؟ رجحنا هذا لانه توسيع هذا المعنى في سبيل الله ليشمل المصالح والقرب الى اخره لا يؤيده الاستعمالات الشرعية لهذا اللفظ والقرآن. استعمالات القرآن في هذا اللفظ وردت في في سبيل الله في القرآن خمسين مرة - 00:06:36

منها ثمان وثلاثين مرة مع القتال والجهاد وثمانية مواضع مع الانفاق. سبعة منها في الانفاق مع القتال والثامن هو اية صدقة والاربعة المتبقية اللي هي تمام الخمسين وردت مع الهجرة التي يراد بها التوجه لديار الاسلام اعزازا للدين يتبعين - 00:06:56 انه اغلب المواضع عامة المواضع التي استخدم فيها في سبيل الله اريد بها الجهاد. بمعناه يعني الذي ذكرته لك وهو معنى اوسع. ثم من تفسير مصرف في سبيل الله بالجهاد هو قول عامة السلف وجمahir الفقهاء المتقدمين والمتاخرون كانوا يخصونه بالقتال - 00:07:16

المقصود ايضا من الغزو هو نصرة الدين ودحر الكافرين وهذا يتتحقق في الجهاد باليد واللسان المال بل ان ترون اثر الاعلام العظيم الان في تشكيل افكار ومناهج بل ربما عقائد الناس. فالجهاد بالاعلام الان - 00:07:36

من خلال حتى صرف اموال الزكاة لا سيما في دعوة غير المسلمين مما لا ينبغي ان يختلف على اثره وعظيم عظيم نفعه. هذا ايضا القول يتتحقق به الجمع بين اسلوب الحصر في الآية انما الصدقات. انما هذا حصر. اذا قلت - 00:07:56

انه في سبيل الله يشمل المصالح ويشمل صار ما له معنى ان يكون هناك حصر وتعداد للفقراء والمساكين والعاملين والمؤلف وهو في الرقاب والغارمين وفي سبيل ثم يقال بأنه فقط المقصود هو هو يعني العموم بل يقال - 00:08:16

انه نوع من الخصوص متوسط بين الاطلاق الذي يشمل كل شيء وبين التخصيص الذي يختص بالغزو والقتال اليد اه التطبيقات كثيرة يعني اه من قال بانها الدعوة وسعها فهذا يشمل مكاتب الدعوة يشمل حلقات تحفيظ - 00:08:36 القرآن يشمل طباعة الكتب وآآ يعني آآ انشاء الواقع الالكتروني آآ تمويل ايضا القنوات الفضائية الإسلامية وانشاء الإذاعات وتأسيس الصحف والمجلات الهدافة الشرعية كل هذا داخل يظن ان هذا المصرف اذا وسعناه وقلنا انه هالدعوة اذا ظيقناه وقلنا الدعوة غير المسلمين وهو الاقرب الى مفهوم الجاد وهو - 00:08:56

في حقيقة الامر اه اه فانه عندئذ نخرج كل ما لا يكون مباشرا في دعوة غير المسلمين من ذلك حلقات تحفيظ القرآن فانها لا يصدق عليها أنها يعني داخلة في هذا المعنى بشكل مباشر. من المصارف ايضا مصرف ابن السبيل ويراد بابن - 00:09:24 في سبيل المسافر المنقطع آآ في سفره عن ما له فلا يستطيع العودة آآ الى بلده وهو في هذه الحالة ليس فقيرا لانه لديه مال لكنه انقطع عنه ولذلك سمي ابن سبيل يعني ابن آآ طريق فهذا مما يشرع اعطاؤه - 00:09:44

من الزكاة بقدر ما يوصله الى بلده. ما يعطي بقدر ما يغطيه وانما نفقة الطريق كم؟ الفين ثلاثة الاف يعطى بقدر ما يوصله الى وتجدون انه كثير من الناس الان يجيئ ويقول انا والله اموري طيبة لكتي احتاج منه مثين ثلاث مئة الف هذا الاصل في انه يجوز ان يعطي من - 00:10:04

اذا غالب على الظن صدق وان كان للأسف كثير من الناس الان ربما يعني لا تطمئنا الى الى صدقه مع ان النبي صلى الله عليه وسلم وهذه اشارة الحقيقة مهمة لما جاءه رجلان يسألانه الصدقة قال ان شئتاما اعطيتكما وليس فيها كانا جلدين يعني - 00:10:24

وليس فيها حظ لغنى ولا لقوى مكتسب. فانت تنتظر اذا غالب على ظنك الصدق لا يلزم ان تقوم بعملية تحري من وراء وتتأكد من حساباتها الجارية ومن مسكنة ومن صك البيت والاجرة والعقود والمطالبات هذا غير لازم لكنه ينبغي مع زيادة المبلغ - 00:10:44

تحريا واحتياطا. اما اذا اذا كان لا سيما مطلبه يسيرا وظاهره الصدق فانه لا يأس ان تعطيه من الزكاة في مثل تلك الحال الذين ابعدوا عن بلدانهم التي بها اموالهم كمثل كثير من الاخوة الان من سوريا. اسأل الله جل وعلا ان يفرج عنا وعنهم - 00:11:04

مثل ذلك يعني ما يكون ايضا آآ من يعني بلدان اخرى بعد عن ما له هو في بلده آآ يعني آآ لديه ما يكفيه ويغنيه لكنه الان يعيش نوعا من الحاجة. هؤلاء كلهم يعودون من ابن السبيل ما دام ترجى - 00:11:28

عودتهم اما اذا كانت لا ترجى عودتهم او طال بهم المقام واتخذوا ما يسمى باقامت وبعضهم ربما اخذ جنسية فانه والحالة هذه لا يكون من ابن السبيل فان كان محتاجا فيعطي من مصرف الفقراء. ايضا - 00:11:48

اه يعني لدينا ما يتعلق بالمفتربون عن اوطنائهم اه لطلب علم او عمل ذهب لدراسة او نحو ذلك ثم يحتاج هل يعطى من اه مصرف ابن السبيل. هؤلاء في حقيقة الامر اه اذا كانوا يستطعون العودة الى بلدانهم فهم غير منقطعين - 00:12:08

اذا احتاجوا يعني يأخذون من اموالهم التي في بلدانهم اما ان كان لا يملك حتى في بلدانه عند يكون فقيرا فيعطي من مصيف الفقراء. آآ ونحن لما نقول هذا مصرف الفقراء وهذا مصرف في سبيل الله وهذا مصرف ابن السبيل. لا يعني - 00:12:28

انه من لم يكن من مصرف المؤلف قلوب ومصرف مثلا ابن السبيل انه لا يستحق الزكاة من مصرف اخر. لكن احيانا يكون عندك مال يقول لك شخص خذ هذا المبلغ اعطي نصفه للقراء ونصفه في سبيل الله. فانك عندئذ تتأكد من انطباق الوصف نفسه. بقي عندنا مصرف وهو مصرف الغارمين - 00:12:48

ومصر في الغارمين تكلمنا عنه عند كلامنا عن الديون نريد بالغaram الذي عليه الدين. اه الذي عليه الدين لا يخلو من حالين اما يكون هذا الدين لحظ نفسه او لحظ غيره. لحظ غيره يعني انه شخص قام بالاصلاح بين طائفتين بين فريقين بين اسرتين - 00:13:08

قبيلتين ودفع مبلغ من المال لاجل ذلك. فهذا غارم الان وهو محتاج الى مثل هذا المال لانه ربما يكون اقترض اصلا ليدفع احيانا تكون مبالغ كبيرة هذا يشرع سداد دينه من الزكاة ولو كان غانيا ولو كان غانيا ما دام غارم ما دام غارم - 00:13:28

فانه عندئذ يجوز ان يدفع له من الزكاة ما يؤدي عن دينه. طيب الغارم لحظ نفسه هذا اللي يكون استدان. الذي يكون استدان اذا كان الدين عليه حالا يعني مطالبا بسداده ولا يستطيع السداد. ما يستطيع السداد ولو اذا ما سدد معناه يلحقه ضرر - 00:13:48

من حبس ونحوه فانه والحالة هذه يجوز ان يدفع له من الزكاة ما يقضى به دينه. لكن بعض الناس يستطيع ان سدد بالراتبة اقساط هذا ما ندفع له من الزكاة ولا نقول سدد من راتبك ولو آآ اقساطا او بعض الناس يكون الدين مؤجل هذا ايضا لا - 00:14:08

يدفع له من الزكاة مع انه يلاحظ في هذا انه لا ينبغي للمرء ان يتتوسع في الديون بل آآ يجب عليه ان يتحري في هذا الباب. بقي حكم نقل الزكاة في البلدان البعيدة لكن الوقت يضيق. وانا وعدتكم نقرأ من هذا الكتاب كيف تحسب زكاة اموالك وعندك - 00:14:28

سفينا لمن شاء انه يعني يفيد منها فلا يأس ان اه يأخذ منها بحيث انت اه من اه ممكن انه يقرأ او قرأنا اسرع كم بقي على الاقامة طيب - 00:14:48

عشر دقائق اذا عدنا اولا اه مقدمة فيها اه ما يتعلق بشروط الوجوب واشرنا فيها الى ملك المسلم اه ما لم يبلغ نصابا وهو الحد الادنى الذي تجد فيه الزكاة ويختلف هذا بحسب نوع المال وايضا الشرط الثاني - 00:15:06

الحول اللي هو السنة القمرية للمال الذي ملكه وهذا كله وضمنه بحمد الله سابقا. طيب زكاة الزروع والثمار تلاحظ مع النصاب خمسة اوسق ويعادل ست مئة وعشرة كيلو تقريبا. اللي عنده ست مئة كيلو ست مئة وعشرون كيلو وات. هذا اذا كان من الحبوب والثمار - 00:15:33

يعني مما يكال ويدخر اذا مضت عليه السنة يجب عليه ان يزكيه. اذا كان تسقى بمؤونة بتكلفة مثل نخيل المنازل والمزارع فيخرج

كم؟ نصف العشر. يعني خمسة بالمئة. اما اذا كانت تسقى بلا ممؤونة كالذى يشرب من ماء الامطار ونحوها - 00:15:53
فهذا يجب عليه ان يخرج عشرة بالمئة العشر. طيب زكاة الاوراق النقدية قلنا ان نصاب الاوراق النقدية هو ما يعادل الاقل من النصابي
الذهب او الفضة وهو في هذه الازمان الفضة غالبا اقل. وبناء عليه يكون بما ان الفضة اقل - 00:16:13

يكون عندئذ النصاب هو بحسب قيمة الفضة فمثلا جرامات الفضة نصاب الفضة قلنا اليوم للاخوة انه خمس مئة وخمسة وتسعين
جراما. فاذا كان ريال الجرام يساوى كم يكون نصاب الاوراق النقدية؟ خمس مئة وخمسة وتسعين ريال. اذا - 00:16:33
رياليين نضرب هذا في اثنين يطلع الف ومئة وتسعين اذا كان ثلاثة وهكذا. بناء عليه ينظر كم نصاب الاوراق النقدية بمعرفة كم نصاب
الفضة في سعر السوق وهذا يتفاوت. فاذا كان الف ومئة وتسعين عندك يعني اذا افترضنا ان شخص عنده الف ومئتين ريال -
00:16:53

فانه يخرج اثنين ونصف بالمئة منها ربع العشر اذا حال عليها الحول وهي عنده وهو اذا ملكها قبل مثلا رمضان يذكرها مطلقا لا
وانما اذا كان ملكها برمضان الماظي ودخل رمضان هذا وهي الالف ومئتين موجودة عنده البنك او في البيت - 00:17:13
زكاة عروض التجارة يراد بعروض التجارة ما قدمناه مما ملكه المسلم بنية بيعه والمتجارة فيه فلا تشمل الزكاة الاعيان التي لا تعد
للبيع وهذه نصابها يقدر بقيمتها وقيمتها تكون بحسب قيمة الاوراق النقدية يعني لو - 00:17:33
وان شخص عنده مثلا جوال عرضه للبيع في المحل وقيمة الجوال هذا الف ومئتين ونحن قررنا ان النصاب في الاوراق النقدية الف
ومئة وتسعين بناء على نصاب الفضة. فانه عندئذ يذكر هذا الجوال الذي مكت عنده سنة - 00:17:53
وقيمتها آآ عند حولان الحول تساوي قيمة نصاب الفضة اه وهذا طبعا يختلف بينما اذا كان سعر جملة او مفرق محل ان كان
المحل يبيع جملة فيقو بسعر الجملة وان كان يبيع مفرق بسعر المفرغ - 00:18:13

زكاة اسهم الشركات هذه اشرنا لها آآ ايضا قلنا انه اذا قصد بتملكها الاستثمار والحصول على الارباح والعوائد فان كانت الشركة تخرج
الزكاة كما في السوق السعودي فلا زكاة على مالك السهم. وان شک في اخراج الزكاة آآ اخراج الشركة - 00:18:35
الزكاة فانه عندئذ يخرج ما تبرأ به الذمة. طيب اذا كانت الشركة لا تخرج الزكاة كما في اغلب البلدان فانه عندئذ يجب مالك السهم
تقدير الزكاة احتساب ما تجب فيه من قيمة الموجودات اذا كان يشق عليه ذلك واراد - 00:18:55

فيخرج اثنين ونص بالمئة من قيمة السهم الدفترية آآ التي هي عبارة عن حقوق المساهمين على عدد الاسهم المصدرة يعني هي قيمة
السهم الحقيقية وهذا يعني انه هناك قيمة ثانية وهي القيمة السوقية التي اشرنا اليها ما اذا كان يقصد بتملك السهم المضاربة في
السوق بالمتاجرة. ما هو التملك واحد - 00:19:15

الارباح والعوائد التي توزعها الشركة فيذكرها زكاة عروض التجارة اذا حال عليها الحول يخرج ربع العشر. زكاة الصناديق الاستثمارية
اشرنا ايضا اليها وقلنا يجب على من يملك وحدات في الصناديق الاستثمارية اخراج زكاتها الا ان كان مدير الصندوق يخرجها -
00:19:45

زكوا وحدات الصناديق هذه زكاة عروض التجارة حسب قيمتها يوم الحول. ويخصم منها الموجودات غير الزكوية كالاصول الثابتة
الاصول المعدة للتأجير ان وجدت زكاة الاراضي وهي ايضا مسألة مهمة الان نشير لها كل من قبيل الاختصار ان نوى بتملكها المتاجرة
الان فيذكرها زكاة - 00:20:05

التجارة اي كانت طريق التملك سواء تملکها ببهة او ارث او بيع او نحو ذلك ولا يشترط لها شرط معين الا نية اذا لم ينوي بها المتاجرة
وانما نوى آآ يعني ان يستفيد منها استراحة منزل مزرعة نحو ذلك فانه لا لا آآ - 00:20:27

مثلها ما اذا كانت الارض ايضا معدة للايجار. آآ المساهمات العقارية آآ حكمها حكم الاراضي تفترق فتذكى بحسب قيمتها عند
حولان الحول ينظر الى سهمه فيها لكن هناك مساهمات متغيرة هذه - 00:20:47

التي لا يمكن ان تصنف ولا يستطيع المساهم ان يأخذ نصيبه منها فهذه لا تجب الزكاة فيها على المساهمين. الشرط هنا الى ما يتعلق
بزكاة الديون وقلنا ان كان الدين على مليء باذل تجب زكاته مع سائر الاموال وان كان على غير مرجو الوفاة يعني شخص مماطل او

فقيه او 00:21:07

وذلك فلا تجب زكاته هذا في الدين الذي لك. أما الدين الذي عليك أن كان آآ حالاً فيخصم وان كان مؤجلاً فقيل يخصم. وقيل لا اه
يخصم. الان معنا مثال تطبيقي حدد لنفسك يوماً للزكاة ولتكن مثلاً اه الاول من رمضان. فإذا - 00:21:27

جاء هذا اليوم عليك ما يلي. اولاً تنظر الى رصيده النقدي في حساباتك الجارية. كم رصيده النقدي مثلاً نفترض الرصيده كالنقدي عشرة الاف ريال او اللي معك اه في اه يعني اه محفظتك او في بيتك. القيمة السوقية لاسهم المضاربة اذا عندك اسهم. تشفوف كم

00:21:47

السوقية اخر تقويم لوحدات الصناديق الاستثمارية لمن يملك شيئاً منها. الذهب والفضة غير المعدة لزينة النساء. من عنده ذهب لكنز ونحو ذلك فانه عندئذ يزكيه عند حولان الحول اما زكاة الحولي فقد تقدم آآ بيان حكمها الديون التي لك عند الغير - 00:22:07

اذا كان المدين غنياً باذلا كل ما اعدهته للتجارة آآ كذلك هذا كله يجمع وتخصم منها الديون الحالة التي ثم يخرج منه اثنين ونصف بالمئة من قيمة آآ من قيمته زكاة هذا ما يتعلق بالزكاة لعلنا نقف الى - 00:22:27

هذا الحد نسأل الله جل وعلا الجميع التوفيق والاعانة وصلى الله وسلم على نبينا محمد خذ من اموالهم صدقة تطهيرهم وتزكيتهم بها
وصلي ان صلاتك سكن له. والله سميع عليم - 00:22:47